

مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مَشْيَ النَّبِيِّ ﷺ، فقال: «مَرَحَباً بِأَبْنَتِي». ثم أَجْلَسَهَا عن يمينه، أو عن شماله^(١).

١٠٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيءِ بْنِ هَانِيءٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَمَّارٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَعَرَفَ صَوْتَهُ، فَقَالَ: «مَرَحَباً بِالطَّيِّبِ الْمُطِيبِ»^(٢).

٤٧٤ - باب كيف ردّ السلام؟

١٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيَوَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ؛ إِذْ جَاءَ الْأَعْرَابِيُّ مِنْ أَجْلَفِ النَّاسِ وَأَشَدِّهِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: «وَعَلَيْكُمْ [السَّلَامُ]»^(٣).

١٠٣٣ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ إِذَا سُئِلَ عَلَيْهِ، يَقُولُ: «وَعَلَيْكَ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ»»^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٣٦٢٣ و ٣٦٢٥ و ٣٧١٥ و ٤٤٣٣ و ٦٢٨٥)، ومسلم (٢٤٥٠/٩٨)، وابن ماجه (١٦٢١).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٩٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح اهـ. وأخرجه ابن ماجه (١٤٦)، والحاكم في «المستدرک» (٣/٣٨٨) وصححه، ووافقه الحافظ في «التلخیص» ١. هـ وصححه الألباني في تخريجه

(٣) صحح إسناده الألباني في تخريجه.

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣٧/١١) وقال: بسند صحيح ١. هـ وما بين معقوفين لم يرد في شيء من النسخ، فهل مذهب الإمام البخاري جواز الاقتصاد عليها في ردّ السلام؟ احتمال وارد، ولكننا أثّرنا زيادتها لأن السنة المطهرة لم يُنقل فيها - حسب اطلاعي - الاقتصار على مثل ذلك اللهم إلا ما ورد في بعض روايات «المسيء صلاته»: أن النبي ﷺ قال له: «وعليكم؛ ارجع فصل...». أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٢٤٣) وصححه، والبيهقي في «الكبرى» (٢/٢) والدارقطني في سننه (١/٩٥) وابن أبي =

١٠٣٤ - حَدَّثَنَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَتْ قَيْلَةُ: قَالَ رَجُلٌ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ»^(١).

١٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ، مِمَّنْ أَنْتَ؟». قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ^(٢).

١٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشُ هَذَا جَبْرِيْلُ، وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى - تُرِيدُ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -^(٣).

١٠٣٧ - حَدَّثَنَا مَطَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَسْطَامٌ قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «يَا بُنَيَّ إِذَا مَرَّ بِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَلَا تَقُلْ: وَعَلَيْكَ. كَأَنَّكَ تَخْصُهُ بِذَلِكَ وَحْدَهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ

= شيبه في مصنفه (٢٥٧/١) والبزار في مسنده (١٧٨/٩) وابن الجوزي في «التحقيق» (٣٨٠/١) وذكره الزيلعي في نصب الراية (١٤٣/١) وابن حجر في الدراية (٣٧٩/١) ١. هـ لكن رواية الصحاح والمسانيد والمعجم وبقية المصنفات ذكرت أن النبي ﷺ «ردّ عليه السلام» أو «فقال: «وعليكم» السلام ارجع...» وأرى أن تحمل رواية «وعليكم» على أنها اختصار أو ذهول أو نسيان من الرواة، لمعارضتها لما في الصحاح خاصة وأن الحادثة واحدة ١. هـ. وقد ذكر النووي في الأذكار (٣٥٧) أن أقل الرد: «وعليكم السلام» وأن الاختصار على «وعليكم»: فيه اختلاف ١. هـ.

(١) أخرجه الترمذي (٢٨١٤) من حديث طويل، وقال: حديث قيله لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن حسان ١. هـ. وقال الحافظ في «الفتح» (٦٥/١١): وسنده لا بأس به ١. هـ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٧٣) مطولاً في قصة إسلام أبي ذر - رضي الله عنه - .

(٣) أخرجه البخاري (٣٢١٧ و ٣٧٦٨ و ٦٢٠١)، ومسلم (٢٤٤٧)، والترمذي (٣٨٨١)، والنسائي (٣٩٥٣).

وحدّه، ولكن قل: السّلام عليكم»^(١).

٤٧٥ - باب مَنْ لَمْ يَرُدِّ السَّلَامَ

١٠٣٨ - حدّثنا عياشُ بنُ الوليد قال: حدّثنا عبدُ الأعلى قال: حدّثنا سعيدٌ، عن قتادة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصّامت قال: قلتُ لأبي ذرٍّ: مررتُ بعبدِ الرّحمن بنِ أمِّ الحَكَم، فسلمتُ، فما ردَّ عليّ شيئاً؟ فقال: «يا ابنَ أخي ما يكونُ عليك من ذلك؟ ردَّ عليك مَنْ هو خيرٌ منه؛ ملكٌ عن يمينه»^(٢).

١٠٣٩ - حدّثنا عمرُ بنُ حفص قال: حدّثنا أبي قال: حدّثنا الأعمشُ قال: حدّثنا زيدُ بنُ وهب، عن عبدِ الله قال: «إنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشُوهُ بَيْنَكُمْ، إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى الْقَوْمِ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ دَرَجَةٍ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَهُمُ السَّلَامَ، وَإِنْ لَمْ يَرُدِّ عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَأَطْيَبُ»^(٣).

١٠٤٠ - حدّثنا محمّدُ بنُ يوسف قال: حدّثنا سفيانُ، عن هشام، عن الحسن قال: «التَّسْلِيمُ تَطَوُّعٌ، وَالرَّدُّ فَرِيضَةٌ»^(٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنّفه» (٢٤٤/٥ و ٢٤٤) بلفظ: «... فلا تقل: السّلام عليك، قل: السّلام عليكم» ا.هـ وصححه الألباني في تخريجه.

(٢) قال الألباني في تخريجه: صحيح الإسناد موقوفاً على أبي ذر، وصحّ مرفوعاً عن غيره، انظر الحديث الذي يليه ا.هـ.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠/١٨٢)، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/٢٨٧): رواه البزار والطبراني، وأحد إسنادي البزار جيد قوي. ا.هـ.

وقال الحافظ في «الفتح» (١١/١٣): أخرجه البزار والطبراني من حديث ابن مسعود موقوفاً ومرفوعاً، وطريق الموقوف أقوى، وأخرجه البيهقي في «الشعب» [٤٣٣/٦] من حديث أبي هريرة مرفوعاً ضعيف ا.هـ. قال الألباني في تخريجه: صحيح موقوفاً، وصحّ مرفوعاً ا.هـ.

(٤) صحح إسناده الألباني في تخريجه قال الإمام النووي في «الأذكار» (٣٥٦...): =